

ومنها قتل القمل **مطلقاً** وكل متوجش  
 وإن تاهل ما مون الضرر بمباشرة أو تسبب  
 بما لولاها لما انقتل إلا المستثنى والهجري  
 والأهلي وإن توجش والعبء بالآلة **مقتراً**  
 وغيره مع العبد ولو فانياً لجزا وهو مثله  
 أو عبده وبين جمع فيما له مثل إلى ما جاز به السلف  
 والأفعدلان وفيما لا مثل له إلى تقويمهما  
 وفي بيضه النعامه ونحوها صوم يوم أو طعام  
 مسكين وفي العصفور ونحو القيمة في أفراغ  
 وإيلامه مقتضى الحال والقمله كالشعره  
 وعدل آلب نه الحقام ما يده أو صنو مملكا

والبقره سبعون والشاه عشره ويخرج  
 عن ملك المحرم حتى محل وما لزم عبداً  
 اذن بالاحرام فعلا سيده ان نسي واضطر  
 والأفقي ذمته ولا شيء على الصغير **فصل**  
 ومحصور الحرميين قتل سيدها كما من والعبء  
 موضع الاصابه لا موضع الموت وفي الكلاب  
 القتل أو الطرد في الحرم وان خرجا واسترسلأ  
 من خارج **الثاني** قطع شجر أخضر غير مؤذ  
 ولا مستثنى أصله فهما بنت بنفسيه  
 او عن سن لبيق سنة فصاعداً وفيهما القيمة  
 فيهدى بها أو يطعم وتلزم الصغير وتسقط بالاصلاح

ومنها قتل القمل **مطلقاً** وكل متوجش  
 وإن تاهل ما مون الضرر بمباشرة أو تسبب  
 بما لولاها لما انقتل إلا المستثنى والهجري  
 والأهلي وإن توجش والعبء بالآلة **مقتراً**  
 وغيره مع العبد ولو فانياً لجزا وهو مثله  
 أو عبده وبين جمع فيما له مثل إلى ما جاز به السلف  
 والأفعدلان وفيما لا مثل له إلى تقويمهما  
 وفي بيضه النعامه ونحوها صوم يوم أو طعام  
 مسكين وفي العصفور ونحو القيمة في أفراغ  
 وإيلامه مقتضى الحال والقمله كالشعره  
 وعدل آلب نه الحقام ما يده أو صنو مملكا